الأمم المتحدة
A/HRC/RES/60/21
الجمعية العامة
Distr.: General
9 October 2025
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الستون
8 أيلول/سبتمبر – 8 تشرين الأول/أكتوبر 2025
البند 4 من جدول الأعمال
حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2025

21/60- حالة حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وبأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وبمعاهدات حقوق الإنسان وصكوكها الدولية ذات الصلة،

وإذ يؤكد من جديد أنه تقع على عاتق كل دولة المسؤولية الأساسية عن احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها وفقاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً التزامه القوي بسيادة الاتحاد الروسي واستقلاله السياسي داخل حدوده المعترف بها دولياً،

وإذ يشير إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان 25/51 المؤرخ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2022، و23/54 المؤرخ 12 تشرين الأول/أكتوبر 2023 و20/57 المؤرخ 10 تشرين الأول/أكتوبر 2024 بشأن حالة حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي،

وإذ يشير أيضاً إلى جميع البيانات ذات الصلة التي أدلى بها الأمين العام، ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، وهيئات المعاهدات بشأن حالة حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي، بما فيها البيانات التي أدلت بها المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي،

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يشير كذلك إلى النتائج المثيرة للقلق الواردة في تقرير آلية موسكو التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا الصادر في 22 أيلول/سبتمبر 2022 بشأن الممارسات القانونية والإدارية للاتحاد الروسي[(1)]، وفي تقريريها المؤرخين 4 أيار/مايو 2023[(2)] و25 نيسان/أبريل 2024[(3)]،

وإذ يساوره قلق شديد إزاء استمرار التدهور الكبير في حالة حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي، ولا سيما إزاء التقارير التي تتحدث عن قتل منتقدي الحكومة خارج نطاق القضاء وفرض قيود صارمة على الحق في حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، سواء في شبكة الإنترنت أو خارجها، لإسكات المعارضة ومنع التعبير المناهض للحرب وغير ذلك من الأنشطة السلمية الحيوية لسير شؤون مجتمع ديمقراطي، مما أدى إلى شن السلطات الروسية حملة قمع منهجية متواصلة على منظمات المجتمع المدني وممثليه، والمدافعين عن حقوق الإنسان، ولا سيما المدافعات عن حقوق الإنسان، اللواتي يتعرضن للعنف الجنسي والجنساني وللتهديد به، ووسائل الإعلام المستقلة، والصحفيين، والإعلاميين، والشعوب الأصلية، والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة، والأطفال وأسرهم، وأفراد الأقليات، والمحامين، وممثلي المعارضة السياسية، وغيرهم من الأفراد الذين يمارسون حقوقهم الإنسانية،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه إزاء التقارير التي تتحدث عن تعرض الأشخاص المشار إليهم في الفقرة السابقة، بمن فيهم الأشخاص الذين يحتجون سلمياً ويتحدثون علناً عن تدهور حالة سيادة القانون في الاتحاد الروسي وعن الحرب العدوانية التي يشنها الاتحاد الروسي على أوكرانيا، للاعتقال والاحتجاز والمضايقة بشكل تعسفي جماعي، وعن استخدام القوة المفرط ضد هؤلاء الأفراد، وكذا إزاء عدم استقلال السلطة القضائية، وحرمان الفرد من الحق في محاكمة عادلة وفي المساعدة القانونية التي يختارها، بما في ذلك بالنسبة للمحتجزين،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء التقارير الواردة عن الاستخدام الواسع النطاق والمنهجي للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ضد المحتجزين، بما في ذلك أفعال تنطوي على حرمانهم من الحصول على الرعاية الطبية المناسبة، ووضعهم تعسفاً في زنزانات العزل الانفرادي العقابي أو الحبس الانفرادي، وتقييد اتصالهم بالعالم الخارجي، وإساءة استخدام مرافق الطب النفسي؛ وإزاء إحجام السلطات عن التحقيق في مزاعم الاختفاء القسري والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وفي مزاعم العنف الجنسي والجنساني ضد المحتجزين؛ وإزاء حالة الأفراد، وخاصة الأطفال، المرحلين إلى الاتحاد الروسي؛ وإزاء استمرار الإفلات من العقاب على هذه الأفعال، وهو ما يزيد من تفاقم الوضع بسبب تراجع الرقابة المستقلة بعد إعلان انسحاب الاتحاد الروسي من الاتفاقية الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة،

وإذ يكرر الإعراب عن قلقه البالغ إزاء وفاة زعيم المعارضة أليكسي نافالني أثناء احتجازه، وتخلف السلطات الروسية عن إجراء تحقيق فعال ومستقل ونزيه في ظروف وفاته، وإزاء إدانة ثلاثة محامين كانوا يدافعون عن السيد نافالني بتهم ما يسمى بالتطرف؛

وإذ يدعو السلطات الروسية إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأشخاص المحتجزين أو المقبوض عليهم أو المتهمين أو المحكوم عليهم تعسفاً أو بما يخالف القانون لأسباب سياسية أو لممارستهم حقوق الإنسان المكفولة لهم وإعادة تأهيلهم فعلياً،

(1) www.osce.org/odihr/526720.

(2) www.osce.org/odihr/542751.

(3) www.osce.org/odihr/567367.

وإذ يعرب عن قلقه إزاء الإغلاق القسري الجماعي لمنظمات المجتمع المدني، بما فيها مركز "ميموريال"، ومجموعة هلسنكي في موسكو، ومركز ساخاروف، ومركز سوفا للمعلومات والتحليل، ومركز دعم الشعوب الأصلية في الشمال، ومنظمة "مان آند لو" لحقوق الإنسان، ومؤسسة "سْفير" ومنظمة غولوس المستقلة لرصد الانتخابات، وإغلاق متحف تاريخ الغولاغ في موسكو، ووقف أنشطة جُلّ وسائل الإعلام المستقلة، بما فيها القنوات الإذاعية والتلفزيونية ووسائل الإعلام والصحف الإلكترونية، وإغلاقها القسري، وإزاء حظر وسائط الإعلام الأجنبية واستهداف السلطات الروسية للمنظمات الأجنبية عن طريق إلغاء تسجيلها، واعتبارها "غير مرغوب فيها"، وكذلك إزاء ضعف وصول المجتمع الروسي، بما فيه المجتمع المدني، إلى البنى التحتية الخاصة بالمعلومات والاتصالات وإلى الإعلام المستقل، وزيادة الرقابة والتضليل الإعلامي على شبكة الإنترنت وخارجها، بما في ذلك من خلال قانون آذار/مارس 2024 لحظر إعلانات "العملاء الأجانب" وحظر الإعلانات في أيلول/سبتمبر 2025 الذي يستهدف المنصات التي توصف بأنها "متطرفة" أو "غير مرغوب فيها"، مما أدى إلى تقويض الجدوى المالية لوسائل الإعلام المستقلة، ونُظم الرقابة السيبرانية الجديدة المعممة للتحكم في المعلومات وتخويف المنتقدين وإسكاتهم،

وإذ يلاحظ بقلق بالغ التدابير التشريعية الرامية إلى زيادة تقييد حريات التجمع السلمي، وتكوين الجمعيات والتعبير، بما في ذلك حرية التماس المعلومات وتلقيها ونقلها، سواء في شبكة الإنترنت أو خارجها، ولا سيما القوانين المتعلقة بما يسمى "العملاء الأجانب" و"التطرف" و"المنظمات غير المرغوب فيها"، بصيغتها المعدلة، وقانون "الأخبار الزائفة عن الجيش الروسي" و"التشهير باستخدام القوات المسلحة الروسية"، الذي اعتُمد في آذار/مارس 2022، والمعدِّل لقانون الجرائم الإدارية والقانون الجنائي، وأشكال الحظر العام لنشر المعلومات على أساس مفاهيم فضفاضة وغامضة، فضلاً عن إساءة استخدام نظام المحاكم لأغراض سياسية، وهي كلها مسائل تؤدي إلى قمع الآراء السلمية والمستقلة والتعددية من خلال فرض غرامات باهظة وتنفيذ الاحتجاز التعسفي والحكم بعقوبات سجن طويلة،

وإذ يعرب عن القلق إزاء توسع السلطات الروسية في السيطرة على البنية التحتية للإنترنت من خلال فرض تكنولوجيات تتيح التحكم في حركة الاتصالات وحجبها بتوجيه من الدولة، واعتماد تشريعات تجرّم البحث في الإنترنت عما يسمى المحتوى "المتطرف"، والترويج والإعلان عن الشبكات الخصوصية الافتراضية والوصول إلى المحتوى المحظور من خلال الشبكات الخصوصية الافتراضية، وإزاء التطبيق المتكرر لعمليات إغلاق الإنترنت،

وإذ يعرب عن قلقه أيضاً إزاء انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن الاستخدام التعسفي للقوانين المتعلقة بـ "أمن الدولة" وتوظيفها في هذا الصدد، بما في ذلك قوانين "الخيانة" أو تشريعات مكافحة الإرهاب والتطرف وتفسيرها تفسيراً فضفاضاً للغاية يتجاوز غرضها المعلن، بهدف إسكات الأصوات المعارضة، وإزاء القيود المفروضة خارج نطاق القضاء، والمحاكمة السرية لمدنيين أمام محاكم عسكرية والقوانين التي تُستخدم عملياً للحد من حرية التعبير وتكوين الجمعيات، وإذ يعرب في هذا الصدد عن قلقه إزاء إضافة ما لا يقل عن 55 منظمة من منظمات الشعوب الأصلية وغيرها من الجماعات الإقليمية وجماعات الأقليات إلى قائمة "المنظمات المتطرفة"، وإزاء تصنيف منظمات عديدة كمنظمات "إرهابية" في كانون الثاني/يناير 2025، وإزاء استمرار التوسع في هذه التصنيفات في عام 2025، مما يرسخ تجريم النشاط المدني السلمي والمعارضة،

وإذ يعرب عن استيائه لقيام السلطات الروسية بتصنيف بعض منظمات حقوق الإنسان ومجموعات الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة، ومنهم مجموعات من الأشخاص يتعرضون للاضطهاد والتمييز المنهجي من قبل الدولة، بأنها منظمات "متطرفة" وإضافتها إلى قائمة المنظمات "غير المرغوب فيها"، الأمر الذي أدى، بحسب التقارير، إلى تعرض هؤلاء الأشخاص لمزيد من الإيذاء البدني

واللفظي والاضطهاد والاحتجاز التعسفي، بما في ذلك في مرافق الطب النفسي، والاختفاء القسري والتعذيب، وغير ذلك من الجرائم التي ترتكب بحقهم مع إفلات مرتكبيها من العقاب،

وإذ يثير جزعه أن السلطات تستخدم تدابير تشريعية ضد المجتمع المدني الروسي والمدافعين عن حقوق الإنسان والشعوب الأصلية لمعاقبة وتجريم التعاون مع المنظمات الدولية، بما في ذلك على سبيل الترهيب والانتقام من التعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وأن إنفاذ هذه التشريعات يؤدي إلى فرض رقابة ذاتية ويثني الجهات الفاعلة في المجتمع المدني عن التعاون علناً مع الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات،

وإذ يدين استخدام الاتحاد الروسي للقمع العابر للحدود ضد الناشطين السياسيين والمعارضين السياسيين، الحقيقيين أو المفترضين، والصحفيين وغيرهم من العاملين في وسائط الإعلام والمحامين والمدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال استهداف أقاربهم ومن خلال سن تشريعات تتجاوز الحدود الإقليمية، وإذ يدين أيضاً جميع أعمال التخويف أو الانتقام، سواء على الإنترنت أو خارجه، التي تستهدف الأفراد والجماعات الذين يسعون إلى التعاون أو يتعاونون أو تعاونوا مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في ميدان حقوق الإنسان،

وإذ يؤكد من جديد أن استقلال السلطة القضائية وحيادها، ونزاهة النظام القضائي، واستقلال مهنة المحاماة شروط لا غنى عنها لحماية حقوق الإنسان وكفالة سيادة القانون والحكم الرشيد والديمقراطية وضمان عدم التمييز في إقامة العدل، وينبغي لذلك احترامها في جميع الظروف، وإذ يعرب بالتالي عن القلق إزاء عدم استقلال القضاء في الاتحاد الروسي،

وإذ يشير إلى المبادئ الأساسية بشأن دور المحامين، ويشدد على سرية الاتصالات بين المحامي والموكل واستقلالية نقابات المحامين، وإذ يعرب عن قلقه إزاء التدهور المستمر في الحماية القانونية وتصاعد الضغوط على المحامين، بما في ذلك ترهيب المحامين ومضايقتهم واتخاذ تدابير تأديبية تعسفية ضدهم وشطبهم من قائمة المحامين وملاحقتهم جنائياً واحتجازهم تعسفاً بسبب أدائهم لواجباتهم المهنية، بمن في ذلك المحامون الذين يدافعون عن المعتقلين والمحكوم عليهم لأسباب سياسية،

وإذ يعرب عن استيائه من استمرار التمييز الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والعنف ضد النساء والفتيات والأفراد الذين يعيشون في أوضاع هشة ومستوى العنف الجنسي والجنساني في البلد، وإذ يحث السلطات الروسية على اتخاذ تدابير فعالة لتجريم جميع أشكال العنف الجنسي والجنساني في القانون الوطني ومنعها والتحقيق فيها وضمان مساءلة مرتكبيها، بما في ذلك العنف الأسري وعنف العشير، وكذلك الاختفاء القسري وجرائم القتل المتصلة بنوع الجنس، ولا سيما في منطقة شمال القوقاز مثل جرائم "الشرف" والزواج القسري وممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، واتباع نهج يركز على الناجين في مكافحة أشكال العنف والاعتداء الجنسي والجنساني، وإذ يعرب عن القلق إزاء استمرار عدم إمكانية اللجوء إلى العدالة وغياب خدمات الدعم لضحايا العنف والاعتداء الجنسي والجنساني والناجين منه، لا سيما في المناطق الريفية والناقصة الخدمات،

وإذ يأسف لعدم مشاركة الاتحاد الروسي في الحوار البناء مع اللجنة المعنية بحقوق الإنسان خلال دورتها 136، على الرغم من قبول اللجنة تأجيله مرتين، وإذ يحيط علماً بالملاحظات الختامية للجنة بشأن التقرير الدوري الثامن للاتحاد الروسي[4]، والملاحظات الختامية للجنة حقوق الطفل بشأن التقرير

(4) CCPR/C/RUS/CO/8.

الجامع للتقريرين الدوريين السادس والسابع للاتحاد الروسي[5]، والملاحظات الختامية للجنة القضاء على التمييز العنصري بشأن التقرير الجامع للتقريرين الدوريين الخامس والعشرين والسادس والعشرين للاتحاد الروسي[6]،

وإذ يلاحظ بقلق تأثير أزمة السيولة التي تمر بها الأمم المتحدة على توفير الموارد الكافية للولاية والأنشطة الصادر بها تكليف، بما في ذلك المشاورات مع جميع أصحاب المصلحة،

وإذ يشير إلى أن الاتحاد الروسي لم يعد طرفاً متعاقداً سامياً في اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان) منذ 16 أيلول/سبتمبر 2022، وإلى وجود 050 8 دعوى ضد الاتحاد الروسي لا تزال قيد النظر أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، التي تظل مختصة بالنظر في القضايا المتعلقة بالأفعال أو أوجه التقصير التي سُجّلت قبل ذلك التاريخ، وإذ يشير أيضاً إلى أن الاتحاد الروسي لا يزال ملزماً بالقرارات التي تتخذها المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بشأن القضايا قيد النظر المذكورة أعلاه،

1- *يحث* بقوة السلطات الروسية على امتثال جميع التزامات الدولة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان؛

2- *يحث* السلطات الروسية على احترام الحريات الأساسية للفكر والوجدان والدين أو المعتقد، والرأي والتعبير، والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، والمشاركة السياسية والعملية الانتخابية الديمقراطية، ولا سيما عن طريق إزالة القيود المفروضة على تنوع الأفكار والنقد والمعارضة، وكذلك احترام الحق المرتبط بها في الحرية والأمن الشخصي؛ وعلى وضع حد فوري للانتهاكات المبلغ عنها للحق في محاكمة عادلة والحق في عدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وإساءة استخدام النظام القضائي، ولا سيما الاستخدام التعسفي للقوانين المتعلقة بـ "أمن الدولة" وتوظيفها في هذا الصدد، بما في ذلك قوانين "الخيانة"، أو قوانين مكافحة الإرهاب ومكافحة التطرف، لقمع حقوق الصحفيين وغيرهم من الإعلاميين والشخصيات الثقافية والمحامين والباحثين والمؤرخين وأفراد المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان والمتظاهرين السلميين المناهضين للحرب، ولا سيما النساء والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة؛ وعلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع المحتجزين تعسفاً أو المختفين قسراً، وضمان العودة الآمنة للأفراد المرحلين، وخاصة الأطفال؛

3- *يرحب* بتقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي[7]؛

4- *يقرر* تمديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي على النحو الذي حدده مجلس حقوق الإنسان في قراره 23/54 لمدة سنة واحدة، ويطلب إلى المكلفة بالولاية إجراء مشاورات مع جميع الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني داخل الاتحاد الروسي وخارجه، وتقديم تقرير شامل إلى المجلس في دورته الثالثة والستين وإلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثمانين؛

5- *يدعو* السلطات الروسية إلى إرساء سبل العمل الكامل وغير الانتقائي مع جميع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما في ذلك التواصل البناء والتعاون الكامل مع المكلفة بولاية المقرر الخاص، والسماح لها بزيارة البلد بكل حرية وبشكل تام ومن دون عوائق والاجتماع بحرية مع الجهات

(5) CRC/C/RUS/CO/6-7.

(6) CERD/C/RUS/CO/25-26.

(7) A/HRC/60/59.

المعنية صاحبة المصلحة، بمن فيها أفراد المجتمع المدني والمدافعون عن حقوق الإنسان، ومع الأشخاص المحتجزين، بمن فيهم أسرى الحرب والمدنيون المرحلون إلى أراضي الاتحاد الروسي، وتزويد المقررة الخاصة بالمعلومات اللازمة للاضطلاع بولايتها على النحو الواجب، ويدعو سلطات الاتحاد الروسي أيضاً إلى التعاون الكامل مع سائر المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، وهيئات المعاهدات ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ومع جميع الجهات صاحبة المصلحة في سياق الاستعراض الدوري الشامل، وإلى الكف عن جميع أشكال التخويف والانتقام ضد الأشخاص والجمعيات بسبب التعاون مع هذه الهيئات؛

6- *يدعو أيضاً* السلطات الروسية إلى اعتماد ونشر خطة عمل محددة زمنياً لتنفيذ التوصيات الصادرة عن الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، بما فيها هيئات المعاهدات، والمقرر الخاص، والتوصيات التي قبلها الاتحاد الروسي خلال الجولتين الثالثة والرابعة من الاستعراض الدوري الشامل، بالتشاور الهادف مع المجتمع المدني والضحايا؛

7- *يطلب* إلى الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان تزويد المقررة الخاصة بكل ما يلزمها من مساعدة وموارد بشرية وتقنية ومالية كافية لأداء ولايتها بفعالية.

الجلسة 44
7 تشرين الأول/أكتوبر 2025

[اعتمد بتصويت مسجل بأغلبية 20 صوتاً مقابل 8 وامتناع 18 عضواً عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون:

إسبانيا، وألبانيا، وألمانيا، وآيسلندا، وبلجيكا، وبلغاريا، وتشيكيا، وجزر مارشال، وجمهورية كوريا، وجورجيا، ورومانيا، وسويسرا، وشيلي، وغامبيا، وفرنسا، وقبرص، وكوستاريكا، ومقدونيا الشمالية، وهولندا، واليابان

المعارضون:

إثيوبيا، وبوروندي، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، والسودان، والصين، وفييت نام، وقيرغيزستان، وكوبا

الممتنعون عن التصويت:

إندونيسيا، والبرازيل، وبنغلاديش، وبنن، وتايلند، والجزائر، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وغانا، وقطر، وكوت ديفوار، والكويت، وكينيا، والمغرب، والمكسيك، وملاوي، وملديف.]